فوضى التكفير في بغداد في القرن الخامس الهجري، وموقف الإمام الغزالي منها

د. أحمد عبد الجبار صنوبر*

تاريخ وصول البحث: 2011/8/28م تاريخ قبول البحث: 2013/4/11م

ملخص

شهدت بغداد مظاهر عديدة لفوضى التكفير بين الفرق الإسلامية في القرن الخامس الهجري، وأدت تلك الفوضى إلى كثير من القتل وسفك الدماء والحروب بين الفرق الإسلامية المتناحرة، مما دفع الإمام الغزالي الذي قَدِم بغداد في الربع الأخير من ذلك القرن إلى معالجة تلك الفوضى والتصدي لها، فصنّف كتبا ومباحث متميزة في موضوع التكفير وضوابطه وشروط العالم المتصدّي له، مما جعل نظرته متميزة عن علماء عصره، مؤثِّرة فيمن أتى بعده، ولعلّ من أسباب تميز الإمام الغزالي بهذه النظرة: سعة علمه، وخروجه عن سيطرة الموروث، وسعة دارة مناقشاته مع الفرق الخارجة عن الإسلام.

Abstract

In the fifth century of the Islamic calendar, Baghdad witnessed many manifestations of *takfiri*-related chaos amongst the various Islamic groups. This chaos lead to many killings and spilling of blood and wars among the rival Islamic groups. Imam Ghazali, who arrived in Baghdad at the end of the fourth century of the Islamic calendar, aimed to address and remedy this chaos so he wrote many books and articles regarding *takfir* and its conditions and constraints and the qualifications needed for the scholar who can pronounce it. His opinion was distinguished among scholars of his time and affected those scholars that came after him; perhaps the reasons for his distinct perspective are: expansive knowledge, going beyond the confines of tradition, and his many encounters and discussions with various non-Islamic groups.

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فإن قضية التكفير المتبادل بين الفرق الإسلامية، والتكفير عموما من القضايا الخطيرة التي لا زالت تنهش جسم المجتمع الإسلامي، وتضعفه من داخله مسببة فتنا واضطرابات وقلاقل، تحيل الانسجام المطلوب بين فئات المجتمع خصاما وعداوة وهدرا للدماء واستحلالا لها.

وقد عانت مدينة بغداد في القرن الخامس الهجري أشد المعاناة من فوضى في التكفير خلفت فتنا وأنتجت قتلى وجراحات وصراعات وإحنا وأحقادا، قلبت حياة المجتمع الإسلامي الهادئة الوادعة جحيما مستعرا، لا تكاد تمر بضعة سنوات إلا ويكتوي المجتمع بنار فتنة عمياء تقع بين مكونات المجتمع.

والمؤلم في تلك الفتن أنها لم تقتصر على العوام والدهماء، بل تعدت ذلك ليشترك العلماء فيها، محرضين وحاضّين، أو مشاركين بالفعل والعمل! إلا قليلا من العلماء تبرؤوا من ذلك كله، ورفضوا هذا الواقع المؤلم، معلنين أن هذا ليس من الإسلام ولا من فهمه في شيء.

* أستاذ مساعد، جامعة إسطنبول، تركيا.

كان على رأس أولئك العلماء القليلين الإمام الغزالي، فقد تميز بنظرته إلى قضية التكفير تميزا واضحا، نظرة فيها اعتدال وإنصاف وفهم للآخر على ما هو عليه، دون تجنٍ وتجرؤ غير مسوّغ، ما يحركه إلا التعصب والهوى.

وفي ظني أن نظرة الإمام الغزالي المنصفة هذه يمكن أن تنسحب على عصرنا انسحابا واضحا، إذ الفوضى في التكفير هي هي، وانخراط طبقات من الدهماء والعلماء فيها ظاهر لا يخفى، وصوت الاعتدال والإنصاف مغيب في مقابل صوت التطرف والغلو.

ومن هنا كانت أهمية هذا البحث، إذ فهم تلك الفوضى ومظاهرها وأسبابها ونتائجها، ثم التصور الكامل لموقف الإمام الغزالي منها وتصديه لها، وبيان ما تميزت به نظرته وشخصيته آنذاك: يمكن أن يجعل نبراسا لمعالجة هذه القضية في عصرنا، إذ الحال واحدة، بل والبلاد واحدة، ولذا فقد جاء البحث على النحو الآتي:

تمهيد: في بيان الفرق الإسلامية في بغداد في القرن الخامس الهجري، وعلاقاتها ببعضها.

ثم المطلب الأول: مظاهر الفتن والتكفير في القرن الخامس الهجري، وفيه ثلاثة مظاهر:

المظهر الأول: الفتن والاضطرابات والقتل المتبادل.

المظهر الثاني: المراسيم بالتكفير من دار الخلافة.

المظهر الثالث: نصوص تكفير الفرق الأخرى في كتب العلماء.

ثم المطلب الثاني: طرق الإمام الغزالي في معالجة فوضى التكفير، وفيه خمسة محاور:

المحور الأول: تضييق دائرة معنى الكفر.

المحور الثاني: تضييق شروط العالم المتصدي للتكفير.

المحور الثالث: مناقشة شبه من يتصدى للتكفير.

المحور الرابع: التهوين من شأن الخلاف مع الفرق الأخرى.

المحور الخامس: إرساء قواعد منفرة من التسرع في التكفير.

ثم المطلب الثالث: أسباب تميز نظرة الإمام الغزالي في قضية التكفير، وتميز صاحبها عن أهل عصره، وفيه فرعان:

أولاً: أسباب تميز النظرة ذاتها.

ثانياً: أسباب تميز صاحبها عن أهل عصره فيها.

ثم الخاتمة وفيها بيان حاجة المسلمين في عصرنا لنظرة الإمام الغزالي.

تمهيد: الفرق الإسلامية في بغداد في القرن الخامس الهجري، وعلاقة بعضها ببعض:

ماجت بغداد أوائل القرن الخامس بالفرق الإسلامية، وكان أهل السنة والشيعة الإمامية الفرقتين الرئيستين آنذاك، يضاف إليهما بعض الفرق كالمعتزلة والزيدية، والفلاسفة الإسلاميين، فضلا عن مذاهب فقهاء أهل السنة في الفروع والاختلافات بينها: الحنفية والشافعية والحنابلة والمالكية، وكانت الغلبة في بغداد للحنابلة ثم الشافعية ثم للحنفية، وأقل المذاهب في بغداد: المالكية.

لم تكن تلك الفرق منسجمة فيما بينها، فلا زالت كتب التاريخ تزخر بالفتن والصراعات بين أتباعها، وأشد تلك الفتن ما كان يقع بين السنة والشيعة الإمامية، فضلا عن فتن وقعت بين المذاهب السنية نفسها! لا سيما الشافعية والحنابلة!

لكن وجود تلك المذاهب في بغداد أثر إيجابا على تطور الحركة الفكرية والدينية، ففي حين نرى ازدهار علوم العقائد والفقه والحديث والرجال والتاريخ عند أهل السنة، وتطورها، وإنشاء المدارس لخدمتها، نرى تحولا واضحا في الفكر الشيعي الذي

أثرت فيه بغداد بانتقاله من الحالة الروائية إلى الحالة العقلية الكلامية، التي صارت تعلن حججها وتناقش وتحتج وتستدل، وإن رأينا نوع ضعف في مذهب المعتزلة في القرن الخامس فضلا عن مذهب الفلاسفة الإسلاميين وغيرهم.

وعلى أية حال فقد كانت بغداد في القرن الخامس الهجري مدينة متميزة بعلومها وعلمائها وفرقها وطوائفها، تؤثر في كثير من الواردين عليها وتتأثر، ومتميزة بحركة سياسية قوية لها اهتمام واضح بنصرة طائفة دينية على أخرى بحسب اتجاهها ومذهبها، مما جعل شبكة العلاقات السياسية والدينية معقدة أكثر وأكثر.

المطلب الأول: مظاهر الفتن والتكفير في القرن الخامس الهجري:

كانت بغداد في هذا القرن محط أنظار العلماء ومقصد الطلاب، لما كانت تعج به من تطور فكري هائل في علوم الشريعة وغيرها، فقد كانت الحلقات العلمية فيها عامرة فضلا عن المناظرات والمطارحات والمصنفات والمكتبات.

ولم يكن هذا التطور العلمي بمعزل عن الحالة السياسية التي كانت تمر بها عاصمة الخلافة آنذاك، فقد كانت في النصف الأول من هذا القرن تحت سيطرة البويهيين الشيعة، الذين دعموا المذهب الإمامي في بغداد وانتصروا له، بخلاف النصف الثاني من هذا القرن إذ وقعت تحت حكم السلاجقة السنيين، الذين دعموا أهل السنة وأنشؤوا المدارس والمعاهد العلمية والمكتبات لنشر فكرهم.

إلا أن اهتمام العلماء ببغداد كان مدعاة لوجود مذاهب كثيرة فيها، لا تنسجم فيما بينها ولا تتفق، فيصرح زعماؤها بتكفيرهم للآخرين، ويقوم الأتباع –والعلماء أحيانا– بإثارة النفوس والتهييج لتقوم فتن واضطرابات تخلّف قتلى وجرحى، فضلا عن حرق للكتب وتهجير للعلماء مما أوردته كتب التاريخ، ولم تقتصر تلك التكفيرات والفتن على أتباع المذاهب المتباينة كالشيعة والسنة، بل لقد تطور الأمر أحيانا لتسجل لنا كتب التاريخ وقوع تكفير وفتن وقتل بين أبناء المذهب السني الواحد!

كان التكفير وكانت الفتن والاضطرابات ظاهرةً تميز بها القرن الخامس الهجري، في بغداد خصوصا، ولا زالت كتب التاريخ وكتب الفرق والعقائد تنقل لنا الكثير من مظاهر تلك الظاهرة التي شملت جميع المذاهب والطوائف على تنوعها واختلافها، وإن حاز الصراع السني الشيعي في بغداد على النصيب الأكبر من الفتن والتكفير، تلاه الصراع السني المعتزلي، والصراع السني السني! أي الأشعري الحنبلي!

ويمكن حصر مظاهر ذلك التكفير وتلك الفتن في ثلاثة أمور: 1. الفتن والاضطرابات والقتل المتبادل، 2. المراسيم بالتكفير التي كانت تخرج من دار الخلافة، 3. نصوص التكفير الجملي للفرق الأخرى في كتب العلماء.

<u>المظهر الأول: الفتن والاضطرابات والقتل المتبادل:</u>

بدأت الفتن تظهر ظهورا واضحا في بغداد في منتصف القرن الرابع الهجري بين السنة والشيعة الإمامية، بعد استيلاء البويهيين عليها عام (334هـ)، ودعمهم للشيعة الإمامية فيها، فظهرت بعض شعائرهم محاولين صبغها بصبغة شيعية[1]، فنشأت إثر ذلك فتن كبيرة متوالية في سنوات عديدة (338، 340، 346، 348، 349، 351، 353، 361، 363، 381، 398هـ) قتل في هذه الفتن الكثيرون ونهبت البيوت والمحلات[2]، وكان من أوضح أسباب هذه الفتن: بروز المظاهر الشيعية في بغداد، كشعائر عاشوراء، وسب الصحابة، وغير ذلك كما ذكر المؤرخون.

كانت تلك الفتن مقدمات وممهدات لفتن أخطر وأشد في القرن الخامس الهجري، فقد استمرت الفتن بين السنة والشيعة، فوقعت فتنة في سنة 406هـ[3]، وأخرى في سنة 408 هـ قُتل فيها الكثيرون[4].

وفي سنة 421هـ أقام الشيعة شعائرهم في يوم عاشوراء «فأقبل إليهم أهل السنة في الحديد فاقتتلوا قتالا شديدا، فقتل من الفريقين طوائف كثيرة، وجرت بينهم فتن وشرور مستطيرة»[5].

واشتدت الفتنة بينهم عام 422هـ وقوي أهل السنة على الشيعة «وقتلوا خلقا منهم، ونهبوا الكرخ ودار الشريف المرتضى...وانتشرت الفتنة جدا، ثم سكنت بعد ذلك»[6].

ووقعت فتنة في سنة 425هـ أيضا[7]، وكذا في 432هـ وقتل فيها خلق كثيرون[8]، وفي 439هـ فتنة أخرى «قتل فيها خلق كثير»[9].

واشتدت الفتنة عام 441هـ فجرى «ما يزيد على الحد من الجراح والقتل» وأحرقت دور كثيرة جدا[10].

ولعل فتنة عام 443هـ من أشد ما وقع بين السنة والشيعة، وفي وصف ابن كثير لها بأنها «حرب»! ما يظهر هولها وقوتها، وكأنها استمرت أسابيع عديدة، وفيها أحرق العامة من أهل السنة ضريح الإمام موسى الكاظم وضريح الإمام محمد الجواد، ونهبوا مشهد الكاظم! انتقاما من الشيعة[11]!

وتجددت هذه «الحرب» –على حد وصف ابن كثير– مرة ثانية في سنة 444هـ «وأحرقوا أماكن كثيرة، وقتل من الفريقين خلائق ... واستمرت الحرب بينهم»[12]، وكذا في سنة 445هـ[13].

ووقعت فتنة أخرى في سنة 447هـ[14]، إلا أن دخول السلاجقة السنة بغداد وقضاءهم على الدولة البويهية الشيعية في هذه السنة مكّن للضعف أن يدب في أوصال الشيعة الإمامية، إذ فقدوا أكبر داعم سياسي لهم.

وكانت أوضح مظاهر ذلك الضعف هرب شيخ الطائفة الإمامية ورأسها أبي جعفر الطوسي إلى النجف بعد أن كُبست داره، وأحرقت مكتبته عام 448هـ، أي بعد سنة واحدة من سقوط الدولة البويهية الشيعية، واضطر الشيعة في تلك السنة إلى أن يؤذنوا بالصلاة خير من النوم، بدلا من حي على خير العمل، «خوف السلطنة وقوتها»[15].

وشعر أهل السنة بالقوة، ففي السنة التالية 449هـ وقعت فتنة عظيمة قام فيها بعض عوام أهل السنة بإحراق بيوت الشيعة ونهبها، وزادوا في الغلو عندما كانوا ينادون عليها: «هذا مال الروافض وشراؤه وتملكه حلال»[16]!

واستمر الحال كذلك ففي سنة 452هـ توجه أهل السنة لمناطق الشيعة (الكرخ) فنهبوها وطرحوا النار في أسواقها ودورها واحترقت دار للكتب موقوفة لهم، وكان فيها كتب كثيرة[17].

ولم تقتصر الفتن على الخلاف السني الشيعي، بل هجم بعض الحنابلة سنة 456هـ على أبي علي بن الوليد المعتزلي فسبوه وشتموه ومنعوه من الصلاة في الجامع، «فقال لهم: لعن الله من لا يؤثر الصلاة، ولعن الله من يمنعني منها ويخيفني فيها، إيماء إليهم وإلى أمثالهم من العوام لما يعتقدونه في أهل هذا المذهب من استحلال الدم ونسبتهم إلى الكفر». وكانت النتيجة جرح المعتزلي واتصال لعن المعتزلة في جامع المنصور ببغداد[18].

وإذ زالت الدولة البويهية وهرَبَ الشيخ الطوسي إلى النجف ومن ثم توفي عام 460هـ ولم يخلفه في مكانه أحد، بعد أن كان لعلماء الشيعة صولة وجولة في النصف الأول من القرن الخامس، فإن صوت الفتن بين الشيعة والسنة بدأ يخفت لضعف الشيعة وسيطرة السنة على بغداد سيطرة علمية وسياسية، ولذا لا نلحظ ذلك الزخم من الفتن الذي لحظناه في النصف الأول من هذا القرن، فقد ذكرت كتب التاريخ ست فتن، أربعة منها في العقد التاسع وحده، سنة 481هـ، وسنة 482هـ، و486هـ، و487هـ، وسبقتها فتنتان في العقد الثامن سنة 470هـ، و478هـ[19].

لكن التطور الغريب بعد ذلك في الفتن هو انشغال أهل السنة ببعضهم، فقد علا صوت الفتن بين الحنابلة والأشعرية في هذه الحقبة، وهو ما لم يعهد سابقا، ولعل سيطرة السلاجقة السنة على بغداد وزوال دولة البويهيين أضعف الشيعة وفرّغ أهل السنة لخلافاتهم الداخلية! فقامت الفتن بينهم مرات عديدة، مخلفة قتلى وجرحى وصراعات.

ظهرت أول فتنة بينهم سنة دخول السلاجقة بغداد، وكانت الغلبة فيها للحنابلة، وظاهر سبب هذه الفتنة فقهي! فقد ذكر ابن الأثير في حوادث سنة 447هـ أن فتنة وقعت بين الفقهاء الشافعية والحنابلة ببغداد، ومثيرها آنذاك أبو علي ابن الفراء، وابن التميمي الحنبليان، مع تبع كثير من العوام لهم، حيث أنكروا الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم! ومنعوا من الترجيع في الأذان! والقنوت في الفجر! وذهب بعضهم إلى بعض مساجد الشافعية فنهوا إمامه عن الجهر بالبسملة، فأخرج مصحفاً وقال لهم: أزيلوها من المصحف حتى لا أتلوها[20].

وكانت الغلبة في هذه الفتنة للحنابلة إذ قوي جانبهم «قوة عظيمة بحيث كان ليس لأحد من الأشاعرة أن يشهد الجمعة والجماعات»[21].

وكان لتأسيس المدرسة النظامية وشعور الأشعرية بالقوة أثر في الفتن ففي سنة 469هـ قدم ابن القشيري بغداد فجلس يتكلم في النظامية ويذم الحنابلة وينسبهم إلى التجسيم، وساعده في ذلك بعض الأشعرية، فغضب الحنابلة وقامت الفتنة واقتتل الفريقان[22]، وتدخلت السلطة للصلح فاجتمع عند الوزير الشريفُ أبو جعفر رأس الحنابلة وأبو إسحق الشيرازي رأس الشافعية وابن القشيري وغيرهم، فبدأ الصلح لكن يظهر من كلام الشريف أبي جعفر صعوبة الحال الذي وصل إليه الأمر بين الفريقين من الطعن والتكفير، ويظهر تأثير مقولات العلماء على فتن العوام، إذ قال ملتفتا للوزير: «أي صلح بيننا؟! إنما يكون الصلح بين مختصمين على ولاية أو دنيا أو قسمه ميراث أو تنازع في ملك! فأما هؤلاء القوم فهم يزعمون أننا كفار، ونحن نزعم أن من لا يعتقد ما نعتقده كافر، فأي صلح بيننا؟!»[23].

واستمرت الفتن بعد ذلك سنة 470هـ مع قيام بعض المتفقهة من النظامية بدخول سوق الثلاثاء –موضع للحنابلة– وتكفيرهم، فرمي بالآجر، فرجع إلى سوق النظامية –للشافعية– «واستغاث بأهلها، فخرجوا معه إلى سوق الثلاثاء ونهبوا بعض ما كان فيه! ووقع الشر، وغلب أهل سوق الثلاثاء (الحنابلة) بالعوام، ودخلوا سوق المدرسة (الشافعية) وقتلوا مريضاً وجدوه»[24]، ثم خلفت الفتنة نحو عشرين قتيلا، ولم تهدأ إلا بتدخل السلطات[25].

وذكر المؤرخون فتنة أخرى عندما أوفد نظام الملك الشريفَ أبا القاسم البكري إلى بغداد للوعظ سنة 475هـ وكان أشعري المذهب، فوعظ بالمدرسة النظامية، وكان يذكر الحنابلة ويعيبهم، ويقول: «وما كفر سليمان ولكن الشياطين كفروا»، والله ما كفر أحمد ولكن أصحابه كفروا، فاشتعلت فتنة أخرى بين الطرفين[26]!

وقدم بعض الأشعرية بغداد عام 495هـ فوعظ الناس، فوقعت فتنة بين الحنابلة والأشعرية[27].

ويوضح سوء الحال الذي وصلت إليه المذاهب السنية ما جاء أن أبا يوسف القزويني المعتزلي (ت488هـ) دخل «على نظام الملك وعنده أبو محمد التميمي (الفقيه الحنبلي رزق الله بن عبد الوهاب ت488هـ) ورجل آخر أشعري فقال: أيها الصدر قد اجتمع عندك رؤوس أهل النار! فقال: كيف؟ فقال: أنا معتزلي، وهذا مشبه، وذاك أشعري، وبعضنا يكفر بعضا»[28].

وقد وصل حد الاختلاف ببعض الأشعرية إلى الاستهزاء بالمخالفين والسخرية منهم، ففي ترجمة عزيز بن عبد الملك أبي المعالي الجيلي، وقد كان حاكما بباب الأزج (موضع للحنابلة) أنه سمع رجلا ينادي على حمار له ضائع فقال: يدخل باب الأزج ويأخذ بيد من شاء، وقال يوما: لو حلف إنسان أنه لا يرى إنسانا فرأى أهل باب الأزج لم يحنث[29].

ويمكن لقارئ تلك الحقبة في كتب التواريخ القول: إن القرن الخامس الهجري كان قرن الفتن والاضطرابات والتكفير، ولا أظن أن هناك قرنا يقرب منه في كثرة ذلك، لا سيما في بغداد، فكانت الحاجة ملحة غاية الإلحاح إلى صوتٍ معتدلٍ، يصيح بهؤلاء العلماء ومن يتبعونهم في وجوب الكف عن مثل تلك الشناعات.

المظهر الثاني: المراسيم بالتكفير من دار الخلافة:

لم تقتصر مظاهر التكفير على العوام وبعض العلماء والفتن والاضطرابات، بل لقد أسهمت المؤسسة السنية الرسمية العريقة المتمثلة في الخلافة في فوضى التكفير التي عاشها المسلمون في القرن الخامس الهجري، فقد صدر عنها تشددات في تكفير المخالفين بل في تكفير من لا يكفرهم في بعض الأحيان، مما صبغ مواقفها من المخالفين بصبغة متشددة متطرفة أحيانا، وقد قدمتُ أن بغداد –بما فيها مؤسسة الخلافة العباسية– رزحت في النصف الأول من القرن الخامس تحت سيطرة الشيعة البويهيين، فكان للشيعة فيها صولة وجولة، بحيث لم تستطع الخلافة الرسمية آنذاك مجابهتهم والتصدي لهم عموما، إلا ما وقع من الخليفة القادر بالله (ت422هـ) الذي استغل بعض الظروف السياسية حوله واحتدام الصراع بين البويهيين في إعادة شيء من القوة والحضور لمذهب أهل السنة، فصارت المراسيم تخرج من دار الخلافة تباعاً ضد المخالفين لأهل السنة، خصوصا الشيعة والمعتزلة.

ففي عام 408هـ –على سبيل المثال– استتاب الخليفة المعتزلةَ و«نهاهم عن الكلام والتدريس والمناظرة في الاعتزال والرفض والمقالات المخالفة للإسلام، وأخذ خطوطهم بذلك، وأنهم متى خالفوه حل بهم من النكال والعقوبة ما يتعظ به أمثالهم»[30].

وأجاب السلطان محمود الغزنوي –في خراسان– القادرَ و«استن بسننه في أعماله التي استخلفه عليها من خراسان وغيرها في قتل المعتزلة والرافضة والإسماعيلية والقرامطة والجهمية والمشبهة، وصلبهم وحبسهم ونفاهم وأمر بلعنهم على منابر المسلمين، وإيعاد كل طائفة من أهل البدع وطردهم عن ديارهم وصار ذلك سنة في الإسلام»[31].

وبدأت تظهر بعد ذلك مراسيم فيها نزعة تكفيرية للمخالفين، فقد قرئ في عام 409هـ «بدار الخلافة في الموكب كتاب في مذهب أهل السنة، وفيه: أن من قال القرآن مخلوق فهو كافر حلال الدم»[32]، وظاهر أن المعنيّ به هم المعتزلة.

وأصدر الخليفة القادر في عام 420هـ الاعتقاد الشهير بـ «الاعتقاد القادري» ذكر فيه جملة من عقائد أهل السنة[33]، ولم يخلُ من تكفيرٍ للمخالفين، لا سيما المعتزلة والشيعة، ففيه تكفير لمن يقول بخلق القرآن: «ومن قال إنه مخلوق على حال من الأحوال فهو كافر حلال الدم بعد الاستتابة منه»[34].

وكأن للحنابلة أثراً في هذا الاعتقاد، يدل على ذلك قوله: «ولا يكفر بترك شيء من الفرائض غير الصلاة المكتوبة وحدها فانه من تركها من غير عذر وهو صحيح فارغ حتى يخرج وقت الأخرى فهو كافر، وان لم يجحدها، لقول النبي صلى الله عليه و سلم: بين العبد والكفر ترك الصلاة فمن تركها فقد كفر»[35]، ولعل سبب تأثير الحنابلة في هذا الاعتقاد أن جل أهل السنة في بغداد كانوا منهم كما تقدم، وقد كان للقاضي أبي يعلى الفراء الحنبلي علاقة بالخليفة القادر[36].

ثم كان لهذا الاعتقاد حضور قوي ضد المخالفين في هذه الحقبة، فقد قرئ واحتج به مرارا وتكرارا عليهم، بل لقد وصل الأمر أحيانا إلى تكفير المخالف لهذا الاعتقاد جملة، ففي عام 433هـ قرئ هذا الاعتقاد وأخذت خطوط العلماء والزهاد عليه بأنه «اعتقاد المسلمين، ومن خالفه فسق وكفر»[37]، وهو تشدد واضح، إذ التفسيق والتكفير على العموم هكذا فيه مجازفة، لا سيما أن فيه تكفيرا لتارك الصلاة كسلا، ولا يمكن أن يكون المخالف في هذه القضية كافرا!

وزادت حدة التكفير بعد أن زيدت فيه جملة لم ترد في النص الأصلي، فيها تكفير للشيعة وتكفير لمن لا يكفرهم، ففي عام 460هـ اجتمع بعض العلماء لقراءته وفيه «وعلى الرافضة لعنة الله، وكلهم كفار، ومن لا يكفرهم فهو كافر»[38]، وهي جملة متسقة مع السيطرة الفكرية لأهل السنة على بغداد، وضمور المذهب الشيعي، وكأن الاعتقاد القادري كان قابلا للزيادات والإضافات خصوصا في قضايا مثل هذه.

ثم احتج بهذا الاعتقاد الحنابلة على الأشعرية في اجتماع للصلح بينهما بعد فتنة مر تفصيلها سنة 469هـ حيث احتج به رأس الحنابلة الشريف أبو جعفر الحنبلي (ت470هـ) على المخالفين، وفشل الصلح[39].

هذا عن الاعتقاد القادري بخصوصه، والتطويل في الاهتمام به لا يعني أن مؤسسة الخلافة لم تُصدِر غيره، ففي عام 458هـ صدر مرسوم فيه تكفير لمن يسب الصحابة ويظهر البدع بعد فتنة بين السنة والشيعة[40].

ولعل الاضطرابات السياسية التي كادت تعصف بالمؤسسة هذه أدت بها إلى الدخول على خط الفتنة والمشاركة فيها أحيانا بالتحريض على المخالفين، وسيطرةُ البويهيين الشيعة على بغداد أكثر من قرن أثَّر على مكانة الخلفاء فلعلهم حاولوا استعادة شيء منها بإصدار مثل تلك المراسيم، فضلا عن تأثير الحنابلة عليهم كما مر.

المظهر الثالث: نصوص تكفير الفرق الأخرى في كتب العلماء:

كانت نصوص العلماء في تكفير الفرق الأخرى في كتب الفرق وكتب العقائد سمةً تُميِّز ذلك العصر أيضا، وإن لم تقتصر عليه، ولعل ظهور التصنيف في الفرق والمذاهب كان له أثر كبير في تلك النصوص والتشددات، فقد تميز القرنان الرابع والخامس الهجريين بكثير من الكتب المتعلقة بأحوال الفرق والمذاهب، ومن أقدمها كتاب أبي الحسن الأشعري (ت324هـ) «مقالات الإسلاميين»، ثم كتاب «التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع» للملطي البلخي (ت377هـ).

وظهر في القرن الخامس كتاب عبد القاهر البغدادي (ت429هـ) «الفرق بين الفرق»، وكتاب ابن حزم (ت456هـ) «الفصل في الملل والأهواء والنحل»، ثم كتاب أبي المظفر الإسفراييني (ت471هـ) «التبصير في الدين» وغيرها.

ولحقت بهذه الكتب مصنفات أخرى في العقائد اشتملت على موقف المصنف من الفرق الأخرى، ككتاب «المعتمد في أصول الدين» لأبي يعلى الفراء الحنبلي (ت456هـ)، الذي خصص فيه صفحات طويلة لمناقشة الفرق الأخرى.

وإذا كان حديثنا هنا عن بغداد في القرن الخامس وما فيها من فرق إسلامية، فإن ما يخصنا هو الكلام عن المعتزلة والشيعة دون المرجئة والخوارج وغيرهم من الفرق الإسلامية، وبالرجوع إلى تلك الكتب فقد غلب عليها التشدد حيال المخالفين، وأقتصر هنا على كتب عالمين كبيرين من أهل السنة في تلك الحقبة، أحدهما أشعري وهو الإمام عبد القاهر البغدادي (ت429هـ)، والثاني حنبلي وهو الإمام أبو يعلى الفراء (ت456هـ).

أما الإمام عبد القاهر البغدادي فراج التكفير للفرق المخالفة عنده في كتاب «الفرق بين الفرق» وفي كتاب «أصول الدين»، وقد غلا في ذلك واشتد، فصارت أكثر الفرق الإسلامية في دائرة الكفر، وخذ مثلا على ذلك قوله في المعتزلة: «اعلم أن تكفير كل زعيم من زعماء المعتزلة واجب من وجوه»[41] ثم سرد تلك الوجوه، وجمع كثيرا من الفرق في قوله:«وأما أهل الأهواء من الجارودية والهشامية والنجارية والجهمية والإمامية الذين أكفروا خيار الصحابة والقدرية المعتزلة عن الحق والبكرية... والضرارية والمشبهة كلها والخوارج =فإنا نكفرهم كما يكفرون أهل السنة، ولا تجوز الصلاة عليهم عندنا، ولا الصلاة خلفهم»[42].

وأسرف للغاية في التكفير في قوله: «وأما الشاك في كفر أهل الأهواء فإن شك في قولهم هل هو فاسد أم لا فهو كافر، وإن علم أن قولهم بدعة وضلال وشك في كونه كفرا فبين أصحابنا في تكفير هذا الشاك خلاف، وقد قال أكثر المعتزلة بتكفير الشاك في كفر مخالفيهم، ونحن بتكفير الشاك في كفرهم أولى»[43]! فالتكفير هنا من باب أولى، لا بناء على قطعيات وثوابت، بل يكفي أن يكفر المعتزلة الشاك، فنكفر نحن الشاك من باب أولى!

وأثمر توسعه في التكفير تكفيرا في قضايا غير أساسية ولا أصلية، مثل تكفيره للنظّام لإنكاره حجية الإجماع[44]، وتكفيره للفلاسفة وللنظّام أيضا لعدم قولهم بالجوهر الفرد، وقولهم بانقسام كل جزء إلى أجزاء بلا نهاية[45]، وتكفيره من زعم أن الأعراض كامنة في الأجسام[46]، ومن زعم جواز اجتماع ما لا نهاية له من الأعراض في الجسم[47]، ومن فضل النار على الأرض[48]، وأدخل الفقهيات في دائرة الكفر فجعل قول الشيعة بسقوط الجمعة حتى يظهر الإمام المنتظر كفرا[49]،

وجعل قول من قال: من ترك صلاة مفروضة عمدا لم يصح قضاؤه لها ولم يجب قضاؤها عليه، كفرا[50]، إلى غير ذلك من تشددات وإسرافات تظهر بوضوح في الكتاب.

وأما القاضي أبو يعلى الفراء الحنبلي (ت456هـ) فقد كان متشددا للغاية مع المخالفين، يظهر هذا في موقفه أثناء الفتنة بين الحنابلة والشافعية سنة 447هـ كما مر، ويظهر أيضا في كتابه «المعتمد في أصول الدين» الذي عقد فيه فصلا لتكفير جُلّ الفرق الإسلامية المخالفة، إذ كفر المعتزلة جملة وتفصيلا ناقلا ذلك عن الإمام أحمد، ويرى أن من أدلة كفرهم قولهم بخلق القرآن، وقولهم بنفي الرؤية لأن «من نفى رؤيته فقد نفى وجوده»![51].

وكفّر اللفظية الذين يقولون لفظي بالقرآن مخلوق، ناقلا ذلك عن الإمام أحمد أيضا[52].

وكفر الشيعة في موضع لسبهم الصحابة[53]، وكفرهم في موضع آخر لتكفيرهم أو تفسيقهم الصحابة[54]، ويعقد فصلا لتشبيههم باليهود[55].

وصرّح بلزوم قتل الشيعة، وروى في ذلك روايات لا تصح، فقد روى عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنه سيأتي من بعدي قوم لهم نبز يقال لهم الرافضة، فإن أدركتهم فاقتلهم فإنهم مشركون، قال: قلت: يا رسول الله، ما العلامة فيهم؟ قال: يقرظونك بما ليس فيك، ويطعنون على السلف»[56].

وروى عن ابن عباس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «يكونون في آخر الزمان قوم ينتحلون مودة أهل بيتي نبزهم الرافضة فإن أدركتموهم فاقتلوهم فإنهم مشركون»[57].

ثم بعد أن يروي الحديثين يقول: فقد نص على شركهم وأمر بقتلهم[58]! وإذا وصل كبار العلماء إلى مثل هذه النتيجة فأن نشهد –كما رأينا– الفتن والحروب الطاحنة المخلفة لكثير من القتلى والجرحى ليس بمستغرب، فأغلب الظن أن العامة تسلحوا في فتنهم بهذه الأحاديث وبشروح العلماء عليها.

وإذا انتهينا هنا، فلا بد لنا من بضع وقفات في ما مضى من مظاهر:

أولاً: شمل التكفير والفتن والاضطرابات جميع طبقات المجتمع، فلم يقتصر على العوام، بل كان للعلماء دور هام في ذلك، يدل على ذلك مشاركتهم في بعض الفتن وتحريضهم العوام كما مر، ونشرهم الكتب الضيقة النظر للفرق الأخرى، ومع هذا فقد كان الأثر الأكبر على الأرض للدهماء، يفتعلون فتنا واضطرابات لا يقبلها دين ولا عقل، لا هدف لها ولا بغية إلا الانتقام والتشفي من الخصم، ومثال إحراق عوام أهل السنة لضريح الإمام الكاظم –وهو من الأئمة المعظَّمين عند علماء أهل السنة– نكايةً بالشيعة ظاهرٌ على ما وصلت إليه الحال من سيطرة العوام على الحالة المذهبية، فضلا عن القتل والنهب والتهجير وحرق المكتبات العلمية!

ثانياً: مع هذا الواقع المزري مذهبيا وفكريا لم أجد –في حدود اطلاعي– موقفا ثابتا قويا من العلماء ضد أفعال الدهماء آنذاك، فقد كان العلماء بين مؤيد لتلك الفتن والتكفيرات محرض عليها منخرط فيها، أو ساكت لا ينكر واقعا ولا يحتج لتغييره، ويحتمل هذا الانخراط أو هذا السكوت أمرين: أن تكون السيطرة آنذاك للدهماء، ولا يستطيع العلماء مخالفة أهوائهم وتوجهاتهم وانتقاماتهم، أو أن تكون السيطرة بيد العلماء وهم الذين يوجهون العوام إلى ما يرونه حقا وصوابا، وقد يجتمع الأمران معا، لكنني أميل إلى الأول، وهو سيطرة الدهماء على الحالة المذهبية آنذاك، ووقوع بعض العلماء في بعض مواقفهم تحت تأثيرهم، لما رأينا من تجاوزاتهم الكثيرة التي لا يمكن قبولها مثل منعهم الآخرين من شهود الجمعة والجماعات! وإثارة فتنة لمسألة فقهية فرعية! وإحراق الضريح المتقدم! ومع ذلك لم نعثر على إنكار ذلك والاحتجاج عليه، فضلا عن صعوبة تصدي العلماء للاندفاع النفسي القوي عند العوام ضد الآخر المحتمي بالدولة.

وعلى أي احتمال فهي حالة منتقدة مزرية، كانت أحوج ما تكون إلى صوت عالم كبير واسع الأفق متحرر من سيطرة الدهماء ليثور عليها، وقد كان ذلك مع الإمام الغزالي كما سيأتي.

ثالثاً: كان للسياسة أثر كبير في الفتن والاضطرابات والتكفير في بغداد في القرنين الرابع والخامس الهجريين، ظهر ذلك مع استيلاء البويهيين على السلطة وما نتج عنه من تعاظم قوة الشيعة، وازدياد تحدي أهل السنة –المسيطرين على الحالة العلمية– لذلك النفوذ، مما أدى إلى اندلاع الفتن والمقاتل والتكفيرات على النحو الذي رأينا.

وكان للسياسة أثر واضح في صدور الاعتقاد القادري، وما لحقه من تعصبات وتشددات مع المخالفين، وكان لها أثر كذلك في انكماش حقبة الفتن السنية الشيعية بعد سيطرة السلاجقة الذين دعموا الأشعرية، فتحولت الفتن إلى الداخل السني المتمثل في الأشعرية والحنابلة.

وتصرح بعض النصوص التاريخية المتقدمة بلجوء كل فريق إلى الداعم السياسي له ليقتص من الطرف الآخر، لجأ الشيعة مرارا إلى البويهيين في فتنهم مع أهل السنة، ولجأ الحنابلة إلى الخليفة القادر وابنه الخليفة القائم، ولجأ الأشعرية إلى نظام الملك مرارا، ولم يكن جل هؤلاء السياسيين ذوي رغبات دينية لخدمة الإسلام أو المذهب، فقد استغلوا مثل تلك المواقف لتثبيت سلطتهم وتعزيز نفوذهم، وقد يقال: إن بعضهم كان يفتعل شيئا من تلك الفتن ليحظى بمكاسب سياسية من ورائها.

رابعاً: إن جل القضايا التي كان يقع فيها التكفير ومن ثم الفتن والقتل والاضطرابات لا تصل إلى درجة القضايا القطعية التي يجب فيها تكفير الآخر واستباحة دمه، بل إن أكثرها من القضايا التي سبق الاختلاف فيها بين المسلمين ولم تظهر تلك المقاتل والفتن، مما يظهر غلوا وتشددا طرأ على الحالة العلمية في بغداد، لعل سببه قوة الاتجاه النصي بعد محنة الإمام أحمد في بغداد في مقابل الاتجاه العقلي التعددي، وسيطرته على أهل السنة في القرن الرابع الهجري سيطرة قوية ظاهرة.

وعلى أي حال فقد كانت جل هذه التكفيرات من غير ضابط يضبطها، ولا عالم يقّعد لها، ويظهر ظنياتها من قطعياتها، مما أدى إلى فوضى واضحة في قضية التكفير، لم تنج منها فرقة من الفرق ولا عالم من العلماء! وقد كانت أحوج ما تكون إلى عالم موسوعي يلملم ما تناثر منها من غير سيطرة مذهبية، وقد كان ذلك للغزالي كما سيأتي.

المطلب الثاني: طرق الإمام الغزالي في معالجة فوضى التكفير:

جاء الإمام الغزالي في تلك الحقبة المليئة بالتكفير والفتن إلى بغداد سنة 484هـ، متصدرا مجالس أهل العلم ومتربعا على رئاسة العلوم الدينية فيها، متمتعا بثقة دار الخلافة والسلاطين والوزراء، فضلا عن العلماء وطلاب العلم، ولذا انتهت رئاسة المدرسة النظامية إليه، فدرس فيها قسطا صالحا من حياته هناك.

رأى الإمام الغزالي تلك الفوضى في التكفير والقتل والاتهام، وناله شيء من ذلك، فكان لا بد له من موقف، ولا يكون ذلك إلا بالفكر وحده، فأودع كتابه «الاقتصاد في الاعتقاد» الذي صنفه في دمشق بعد بداية عزلته وخروجه من بغداد فصلا هاما في هذه القضية، ثم شرح ذلك بتفصيل في كتابه «فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة» الذي صنفه بعد ذلك بسنوات، ولم يغيّر فيه شيئا من أفكاره، وإن لان خطابه مع المخالف أكثر، وقد تميّزت نظراته عن أهل عصره غاية التميز في قضية التكفير، ولا يبعد إن قلنا: إنه تجاوز عصره والعصور اللاحقة له، بدقة نظره وسعة أفقه في هذه القضية.

وظاهر أن ما مضى من فتن واضطرابات وقتل وتكفير كان دافعا رئيسا له للتصدي لهذه القضية، وقد صرّح أنه إنما تصدّى لشرح حد الكفر ليُكفّ عن «تكفير الفرق، وتطويل اللسان في أهل الإسلام، وإن اختلفت طرقهم، ما داموا

متمسكين بقول لا إله إلا الله محمد رسول الله، صادقين بها، غير مناقضين لها»[59].

وقد كان أساس هذه النظرة -بعد أن خبر الفرقَ والمذاهب خبرة طويلة عميقة، يناقشها ويجادلها ويأخذ منها ويرد عليها- الانضباط والاعتدال والإنصاف، فلم يوجه لهم اتهاماته لأسباب ظنية محتملة، ولم يعاملهم بنظرة حرفية ضيقة، ولم يتساهل تساهلا غير منضبط ليُدخل كل مخالف في دائرة الإسلام، بل كانت قاعدته في ذلك قاعدة علمية متينة، انصبت على جملة محاور تفهم من نصوصه، ففي محورٍ: ضيق دائرة الكفر، وفي آخر: ضيق شروط العالم المتصدي لهذه القضية، وفي ثالث: ناقش شبه المتوسعين في التكفير، وفي رابع: هون من شأن الخلاف مع الفرق الأخرى، وفي الأخير: وضع جملة قواعد منفرة من التسرع في التكفير.

المحور الأول: تضييق دائرة معنى الكفر:

في حين وسع بعض العلماء دائرة الكفر لتشمل مخالفي المذهب ولو في المسائل الفرعية كما رأينا عند عبد القاهر البغدادي وأبي يعلى الفراء، ضيق الإمام الغزالي الدائرة لتنحصر في «تكذيب الرسول صلوات الله عليه في شيء مما جاء به»[60]، لا في مخالفة المذهب ولا من له وجه من وجوه التأويل، وإذا اعترض معترض بأن مشكلة تكفير الفرق لبعضها لا تزال قائمة، إذ كل فرقة تدعي تكذيب الأخرى للنبي ﷺ، فإن الإمام الغزالي فصّل في ذلك ببيان معنى تصديق النبي ﷺ في مقابلة التكذيب، فذكر أن التصديق هو الاعتراف بوجود ما أخبر النبي ﷺ عن وجوده، بأي مرتبة من مراتب الوجود، فعلى أي مرتبة منها حُملت الأخبار فهو تصديق، وعدم معرفة هذه المراتب يؤدي إلى ظن الكفر في الآخرين، واتهامهم بتكذيب النبي ﷺ[61].

وقد أطنب الغزالي في شرح هذه المراتب، وبيان قانون التأويل الذي يتأتى مع النصوص الشرعية، وقرر أنه لا بد من اتباع ظواهر النصوص، وأن لا رخصة للعدول عنها إلا بضرورة البرهان[62].

ويقرر الغزالي أن الفرق الإسلامية متفقة على هذا المعنى، ولذا لا تخرج من دائرة الإسلام، ولكنها تختلف في البراهين، وهل هي موجبة للعدول عن الظواهر أم لا، وإذا نزلنا إلى هذه المرتبة علمنا أن لا فرقة تكذب النصوص وإنما تلجأ إلى التأويل لقرائن وبراهين، فالبحث في القرائن والبراهين، وهل هي موجبة أم لا، والخطأ هنا ليس كفرا وتكذيبا، وقد عبر الإمام الغزالي عن ذلك بقوله: «ولا ينبغي أن يكفر بعضُهم بعضا بأن يراه غالطا فيما يعتقده برهانا، فإن ذلك ليس أمرا هينا سهل المدرك»[63].

لكن يدخل في معنى التكذيب قضيتان هامتان:

الأولى: تأويل الظواهر في أصول الدين المهمة[64] من غير برهان قاطع، فلا بد من تكفير هذا عند الإمام الغزالي، كالذي ينكر حشر الأجساد والعقوبات الحسية في الآخرة، وينكر علم الله تعالى التفصيلي بالحوادث، وهم الفلاسفة، إذ هو راجع إلى التكذيب[65].

أما المؤول للظواهر من غير برهان قاطع في أمور لا تتعلق بأصول العقائد فلا يُكفّر، إذ قد يجري الظن في مثل هذه الأمور مجرى البرهان في أصول الاعتقاد[66].

الثانية: إنكار أصل من أصول الشرعيات المعلومة بالتواتر عن الرسول ﷺ: وتعبير الإمام الغزالي بـ «أصل شرعي» أعم من أن تكون في أصول العقائد، فيدخل فيه من ينكر أركان الإسلام، كمن ينكر وجوب الصلوات الخمس، ومن ينكر أن يكون البيت الذي في مكة هو الكعبة التي أمر الله بحجها، «فهذا ينبغي أيضا أن يحكم بكفره، لأنه مكذب، ولكنه محترز عن التصريح، وإلا فالمتواترات يشترك في دركها العوام والخواص»[67].

وعلى ذلك كله فلا تكفير عند الإمام الغزالي للمعتزلة لأن لهم نوع تأويل ولأنهم لم ينكروا أصلا من أصول الشرعيات المتواترة، ولا تكفير للشيعة الإمامية لأن طعنهم في الصحابة واعتقادهم بالإمامة والمهدي لا يوجب تكذيبا للنبي ﷺ، ولا تكفير للحشوية لأنهم حملوا الآيات على ظاهرها فلا تكذيب، ومثل ذلك بقية الفرق الإسلامية المتأولة.

المحور الثاني: تضييق شروط العالم المتصدي للتكفير:

لم يغب عن خاطر الإمام الغزالي ما شهدته بغداد في القرن الخامس –كما مر معنا– من إثارة بعض العلماء والوعاظ لكثير من الفتن والاضطرابات آنذاك، فيكفي أن نجد واعظا أشعريا يجلس في مسجد في بغداد ويكفر الحنابلة لتقوم الفتنة مخلفة قتلى وجرحى، ويكفي أن يروي عالمٌ حديثا يأمر بقتل الشيعة لتنتفض الناس من حوله ملحقة كل أذى بهم، عايش الإمام الغزالي ذلك، ورأى أن ضبط موقف هؤلاء العلماء من أهم ما يمكن أن يعالج به هذه المشكلة، فراح يكرر شروط العالم المتصدي للتكفير، منكرا كل الإنكار على المقلّدة الذين ارتقوا ما لا علم لهم به، وكان من تلك الشروط:

1. أن يكون عالما حاذقا ماهرا بعلوم العربية:

وقد كرر الإمام الغزالي هذا الشرط في أكثر من موضع لما للعربية من أهمية في علوم الشريعة عموما وفي هذه القضية على وجه خاص، إذ فهم النصوص ومعرفة ما يقبل التأويل من غيره، وأنواع القرائن والبراهين، وعادات العرب في المجازات والاستعارات والكنايات على التحقيق – لا يستقل بها إلا الماهر الحاذق في علم اللغة على حد وصف الإمام الغزالي[68].

وكان قد قرر أيضا أنه لا بد من معرفة وجوه التأويل وما ينقدح منها في اللسان وما لا انقداح له، فإن التأويل للنصوص المتواترة بما لا انقداح له أصلا في اللسان نوع من التكذيب[69].

2. أن يكون عالما بعلوم النقل والأثر:

فيجب على المتصدي لهذه القضية الخطيرة معرفة أنواع النصوص المنقولة، المتواترة منها والآحاد، وشروط كل، والفرق بين المتواتر والمستفيض، وبين كثرة العدد والتواتر، لا سيما ما يمكن التواطؤ فيه على الكذب، وما يتعلق بهذه المباحث، و«يغمض مدرك ذلك جدا» في غير القرآن الكريم، و«لا يستقل بإدراكه إلا الباحثون عن كتب التواريخ وأحوال القرون الماضية، وكتب الأحاديث وأحوال الرجال وأغراضهم في نقل المقالات»[70].

وقد رأينا مثال التسرع في التكفير والقتل بروايات ضعيفة عند أبي يعلى الحنبلي، كان يستنبط منها ويحيل عليها.

3. علوم المنطق: وقد أحال الغزالي إلى كتابه «القسطاس المستقيم»، وصنف في ذلك أيضا كتاب «محك النظر» وكتاب «معيار العلم»، فضلا عن المقدمة المنطقية التي أودعها كتابه «المستصفى».

4. التبحر في العلوم الدينية وفهمها فهما واسعا:

إذ يجب على المتصدي للتكفير أن يميز بين ما يعظم ضرره على الدين وما لا يعظم، فإن الأمر في الثاني أسهل، وإن كان قولا شنيعا ظاهر البطلان، ومثل الإمام الغزالي لذلك بمهدي الإمامية، إذ لا ضرر في اعتقاد ذلك على الدين «إنما الضرر على الأحمق المعتقد لذلك» القول الظاهر البطلان الشنيع جدا[71]!

وهذه الشروط صعبة التحقق للغاية آنذاك، لا يستقل بها علم واحد من علوم الدين، لذا اشتد إنكار الإمام الغزالي على فقهاء عصره المجازفين بالتكفير، إذ الفقه لا يستقل بذلك وحده، وطالبهم بالسكوت في مثل هذه المباحث لأنهم مقلدة، قال أثناء كلامه عن بعض المناقشات في العقائد: «فاعلم أنه ليس من أهل النظر، وإنما هو مقلد، وشرط المقلد

أن يسكت ويسكت عنه، لأنه قاصر عن سلوك طريق الحجاج»[72].

وعلى ذلك فإن تجرؤ علماء ذلك العصر على التكفير منتقد عند الغزالي، لأنهم ليسوا أهلا لذلك كما صرح هو نفسه في أكثر من موضع، فضلا عن تجرؤ الوعاظ والعوام والدهماء على مثل ذلك.

المحور الثالث: مناقشة شبه من يتصدى للتكفير:

كان من حجج المتساهلين في التكفير بعض نصوص شرعية تظهر قلة الناجين وكثرة الهالكين، وتضيّق الرحمة على الخلق، مستدلين بها على نجاة طائفة وهلاك الباقين وكفر أكثرهم، وأظهر تلك النصوص هنا حديث «افتراق الأمة»، وفيه «تفرّقت اليهود على إحدى وسبعين أو اثنتين وسبعين فرقة، والنصارى مثل ذلك، وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة»[73] الذي ترك أثرا كبير في كتب الفرق والعقائد، فقد ذكره عبد القاهر البغدادي (ت429هـ(في مقدمة كتابه «الفرق بين الفرق» متكأ عليه، وذكره أيضا أبو المظفر الإسفراييني (ت471هـ(في «التبصير في الدين»[74]، وقبلهم الملطي البلخي (ت377هـ(في «التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع»[75].

ويحتج هؤلاء بحديث الافتراق على أن الفرقة الناجية واحدة فقط من بضع وسبعين فرقة، والباقي كلهم هالكون لا محالة، مما يعني قلة المؤمنين الناجين، وكثرة الكفرة الهالكين من الأمة المحمدية.

تعرض الإمام الغزالي لهذا الحديث وغيره، جامعا بينه وبين النصوص الأخرى الدالة على سعة رحمة الله وعفوه، وضيق دائرة الكفر، فجاء كلامه فيه منصباً على جهتين:

الأولى: ألفاظ الحديث: حيث ذكر أن الرواية مختلفة في هذا الحديث، ففي بعض الروايات أن الهالكة منها واحدة، وفي أخرى «كلها في الجنة إلا الزنادقة»، مما يعني ضيق دائرة الهلاك والكفر وسعة دائرة الإسلام والرحمة، خلافا لما كان عليه كتّاب الفرق قبله، لكنه استدرك على ذلك بقوله إن الرواية التي تذكر أن الناجية منها واحدة هي الأشهر[76].

وكلام الإمام الغزالي هنا قوي لو كان للرواية القائلة بأن كل الفرق في الجنة إلا واحدة نوع صحة ووجاهة، لكنها لا تصح عند نقاد المحدثين، فقد رواها العقيلي في «الضعفاء»[77]، وأوردها ابن الجوزي في «الموضوعات»[78].

الثانية: معنى الحديث: بين الإمام الغزالي أن الفرقة الناجية المذكورة في هذا الحديث هي التي «لا تعرض على النار، ولا تحتاج إلى شفاعة» و«تدخل الجنة بغير حساب ولا شفاعة»، ومهما عرضت الفرقة على النار أو تخلصت بالشفاعة فلا يقال فيها فرقة ناجية، وسائر الفرق تندرج في هذا القسم، فليست بخالدة في النار إلا إن قُطع بكفرها ولا يقطع به إلا بالتكذيب[79].

والشرح هذا للحديث قوي رائق منسجم مع نظرية الإمام الغزالي ومع النصوص الكثيرة في مثل هذا الباب.

المحور الرابع: التهوين من شأن الخلاف مع الفرق الأخرى:

عمد الإمام الغزالي في كثير من كتبه إلى التهوين من شأن الخلاف مع الفرق الإسلامية الأخرى، خلافا لما كان عليه العلماء والعوام في القرن الخامس الهجري من غاية التشدد معهم، فنجده يلطف العبارة مع الشيعة الإمامية في كتابه «فضائح الباطنية»، ولا يدخل موقفهم من الصحابة في دائرة الكفر[80]، ونجده يلطف العبارة أيضا مع المعتزلة في «فيصل التفرقة» في قضية الصفات، ونجده كثيرا ما ينعى على مقلدة المذاهب العقائدية اقتحامهم هذا الباب الخطير الهام، ويخلص إلى «أن من جعل الحق وقفا على واحد من النظار فهو إلى الكفر والتناقض أقرب»[81].

ومن شأن تهوين الخلاف هذا أن يُوْسع النظر إلى الفرق الأخرى، ويجعل التعايش معها ممكنا بخلاف ما كان حاصلا إبان القرن الخامس.

المحور الخامس: إرساء قواعد منفرة من التسرع في التكفير:

جاءت جملة قواعد في ثنايا كلام الإمام الغزالي في غاية الأهمية في قضية التكفير، منها:

القاعدة الأولى: مخالفة المذهب لا تقتضي كفرا:

وأعني بالمذهب هنا جنسه، فإن كثيرا من الفرق تكفر مخالفيها لمجرد المخالفة، كبعض الأشعرية إذ كفروا المعتزلة أو الشيعة أو بعض الحنبلية، وكذا يقال في الحنبلية أو المعتزلة، ولذا أعلن الغزالي أن مخالفة المذهب لا تقتضي كفرا بذاتها.

وقد قال في هذه القاعدة: «فإن زعم أن حد الكفر ما يخالف مذهب الأشعري أو مذهب المعتزلي أو الحنبلي أو غيرهم، فاعلم أنه غر بليد، قد قيده التقليد، فهو أعمى من العميان»[82].

وقد استدل الغزالي على ذلك بالخلاف الحاصل في العقائد بين أتباع المذهب الواحد، ومثل لذلك باختلاف الباقلاني مع الأشعري في صفة البقاء وهل هي صفة سلبية أو من صفات المعاني، ولا يمكن أن يقال إن الاختلاف هنا يقتضي الكفر البتة، مع أنه اختلاف في العقائد، فكذا يقال في الاختلاف الحاصل بين الفرق والمذاهب، وإذا قيل بأن الاختلاف بين الأشعري والباقلاني لفظي –وإن لم ير الإمام الغزالي ذلك– فإن كثيرا من الاختلافات بين المذاهب يمكن إرجاعها إلى اللفظ دون المعنى، فلماذا يكفر بها[83]؟!

القاعدة الثانية: لا بد من الاحتراز من التكفير، وعدم التسرع فيه:

ذكر ذلك الإمام الغزالي في مواضع، مصرحا بأنه لا بد من الاحتياط من التكفير ما وجد المرء إليه سبيلا، معللا ذلك بأن التكفير يقتضي استباحة الدماء والأموال، وأخطر ما يكون من المصلين إلى القبلة المصرحين بالشهادتين[84]، ولذا فإنه مهما حصل عند العالم المجتهد تردد في التكفير فالتوقف أولى[85]، إذ «الخطأ في ترك ألف كافر في الحياة أهون من الخطأ في سفك محجمة من دم مسلم»[86]، وقد ثبت قطعا دخوله الإسلام بالشهادتين، فلا يخرج منه إلا بقاطع[87].

وجعل الإمام الغزالي كثرة التعصب واتباع الهوى في مثل هذه القضايا سببا داعيا لشدة التحرز والاحتياط، «فإن أكثر الخائضين في هذا إنما يحركهم التعصب واتباع الهوى، دون التصلب للدين»[88].

وليس من عادة العلماء المحققين التسرع في التكفير، وإنما يتسرع الجاهل، إذ «المبادرة إلى التكفير إنما تغلب على طباع من يغلب عليهم الجهل»[89].

وهذه القاعدة من أهم القواعد التي سطرها الإمام الغزالي، وهي من الوضوح بمحل بحيث يمكن للعامي فهمها وتطبيقها، فمهما وجد المرء من يصرح بالشهادتين امتنع عليه تكفيره، وإذا تسرع في تكفيره أظهر جهله وقلة فهمه لعلوم الشريعة.

القاعدة الرابعة: التكفير أمر شرعي لا عقلي:

وقد فصل ذلك في كتابه «الاقتصاد» مبينا أن مدرك معرفة الكفر والإسلام شرعية لا عقلية، إذ يرجع معنى الكفر إلى «الإخبار عن مستقر هذا الشخص في الدار الآخرة وأنه في النار على التأبيد، وعن حكمه في الدنيا وأنه لا يجب القصاص بقتله ولا يمكّن من نكاح مسلمة، ولا عصمة لدمه وماله»[90].

ويدخل في معنى الكفر: تكذيب قول معين وتجهيل اعتقاده، ويمكن إدراك ذلك بالعقل، لكن الحكم بأن ذلك القول أو الاعتقاد موجب للتكفير أمر آخر، إذ هو حكم بما مضى من التأبيد في النار وغيره، ولا يستقل بذلك إلا الشرع.

وهذه قاعدة مهمة لئلا يتجرأ على التكفير كل أحد، إذ المرجع الشريعة، ولا يستقل بأحكام الشريعة إلا العلماء المجتهدون المحققون، فلا يجوز أن يصدر التكفير عن غيرهم، ولو ادعى أن ذلك ظاهر من أحكام العقول والمنطق.

القاعدة الخامسة: لا تكفير لمن يخالف الإجماع:

نص الغزالي على أن مجرد مخالفة الإجماع ليس من المكفرات، واستدل لذلك بدليلين:

الأول: أن معرفة كون الإجماع حجة قاطعة لا يعرفه إلا المحصلون لعلم أصول الفقه، ففيه غموض على غيرهم، إذ الشبه كثيرة في كون الإجماع حجة قاطعة، ولا تكفير بدقائق العلوم(91).

الثاني: أن النظام المعتزلي أنكر كون الإجماع حجة أصلا، فصار كون الإجماع حجة مختلف فيه، ولا تكفير فيما اختلف فيه(92).

لكن الإمام الغزالي أورد إشكالا على ما قرره ذاكرا أن عدم تكفير مخالف الإجماع يجر إلى أمور شنيعة، منها عدم تكفير من يجوّز وجود رسول بعد نبينا محمد ﷺ، إذ مجوز ذلك إنما يخالف إجماع الأمة على أن النصوص الواردة في ذلك غير مؤولة ولا مخصصة، لكنه خرج من ذلك بإرجاع الأمر إلى العالم المجتهد الذي يحكم بموجب ظنه(93).

وجعل دائرة الكفر غير شاملة لمخالفة الإجماع حصر شديد لها، وتقريع لبعض العلماء الذين جعلوا كل مخالف للإجماع كافرا، وتوسعوا في الإجماعات، فاتسعت دائرة التكفير.

القاعدة السادسة: لا تكفير لمجرد إنكار المتواتر إذا لم يكن من أصول الشرعيات:

ذكر الإمام الغزالي في غير موضع أن منكر التواتر لا يكفر إذا لم ينكر أصلا من أصول الشرعيات المعلومة بالتواتر عن رسول الله ﷺ، ومثل لذلك بمن أنكر غزوة من غزوات النبي ﷺ المتواترة، أو أنكر زواج النبي ﷺ من حفصة بنت عمر رضي الله عنها، أو أنكر وجود أبي بكر وخلافته، لأن كل هذا ليس من أصول الدين الواجب التصديق بها(94)، بل إن الشخص إذا آمن «بالله ورسوله وواظب على العبادات ولم يسمع باسم أبي بكر وعمر ومات قبل السماع مات مسلما، فليس الإيمان بهما من أركان الدين»(95).

فهذه خمسة محاور، في الأخير منها ستة قواعد، كلها تصب في التصدي لفوضى التكفير التي عمت بغداد في القرن الخامس الهجري، مظهرة ضيق دائرة الكفر وصعوبة الحكم به وخطورته.

المطلب الثالث: أسباب تميز نظرة الإمام الغزالي في قضية التكفير، وتميز صاحبها:

ظهر مما تقدم تميز نظرة الإمام الغزالي في قضية التكفير عن النظرات في عصره، وتميز صاحب النظرة أيضا، والسؤال هنا: ما أسباب ذلك؟ ما أسباب تميز النظرة وأسباب تميز صاحبها؟

أولاً: أسباب تميز النظرة ذاتها:

تميزت نظرة الإمام الغزالي هنا على نظرات جميع أهل عصره، حكاما وعلماء وعامة، أما الحكام فقد كانت بعض المراسيم تخرج منهم لأسباب سياسية لا تتعلق بالدين، وإنما تقصد تثبيت جهة دون جهة في الواقع مستعملة الدين وسيلة لتحقيق ذلك المأرب، وأما العوام فقد كانت نظرتهم نظرة طائفية، لا عقل فيها ولا دين، مما أدى إلى انتشار القتل والفتن، وأما العلماء فلم يصرح أحد منهم بما صرح به الغزالي، بل كانوا شبه منساقين في الفتن الجارفة في مجتمعهم، ومن تعرض منهم لقضية التكفير –كالإمام عبد القاهر البغدادي، والقاضي أبي يعلى– كانت نظرته في غاية المذهبية والضيق، وأقف هنا قليلا لأعقد مقارنة بين نظرة الإمام الغزالي من جهة، ونظر الإمام عبد القاهر البغدادي

والقاضي أبي يعلى من جهة ثانية:

1- كانت نظرة الإمام الغزالي تستشعر خطورة قضية التكفير وأهميتها في مجتمع متدين كالمجتمع الإسلامي، إذ بالكفر يستباح دم الآخرين، فتقع الفتن والبلايا والاضطرابات باسم الدين، ولذا صرح الإمام الغزالي مرارا بخطورة ذلك ووجوب الاحتياط، وأن «الخطأ في ترك ألف كافر في الحياة أهون من الخطأ في سفك محجمة من مسلم»[96]، ولا نجد مثل الشعور بالخطورة هذا عند الإمام عبد القاهر البغدادي، بل يمكن وصفه بالمتسرع في إطلاق أحكام الكفر، وقد مر بنا تكفيره للمخالف احتياطا، ومن باب أولى[97]، ومر بنا كذلك تكفير القاضي أبي يعلى للمعتزلة لنفيهم الرؤية معللا ذلك بتعليل سطحي للغاية وهو أن من نفى رؤيته فقد نفى وجوده[98]، مما يظهر التسرع في إطلاق الأحكام دون التدقيق والفهم!

2- ترفعت نظرة الغزالي عن التعصب والطائفية، وقد كان كثيرا ما ينكر ذلك على المتصدين لقضية التكفير، ويُظهر أن أكثر الخائضين فيها «إنما يحركهم التعصب واتباع الهوى، دون التصلب للدين»[99]، وتختلف هذه النظرة عن نظرتي الإمام عبد القاهر والقاضي أبي يعلى، إذ كانت جل أحكامهم منطلقة من النظرة المذهبية الضيقة، ولذا وجدنا الإمام عبد القاهر يكفر بعض الفرق لتكفيرهم أهل السنة، وقد رد ذلك الإمام الغزالي ردا قويا في نهاية رسالته «فيصل التفرقة»[100].

3- كان الإمام الغزالي منعتقا من ربقة التقليد في نظريته هذه، بل كان شديد الإنكار على المقلدة في هذه القضية، متعجبا من جرأتهم على التكفير دون امتلاكهم أدوات الاجتهاد والتفنن في العلوم، وقد رأينا القاضي أبا يعلى يكفر بعض الفرق ناقلا ذلك عن الإمام أحمد وغيره، مما لا يمكن قبوله على منهج الإمام الغزالي، لأن المقلد شأنه أن يسكت ويسكت عنه، لا أن يقتحم علوما ليس أهلا لها، والتكفير بالنقل من ذلك، لما يطرأ على المذاهب والفرق من تغيرات، فضلا عن ثبوت النقل وشروطه ومراميه وغير ذلك.

4- تنسجم نظرة الإمام الغزالي مع النصوص الكثيرة في وجوب الاعتصام بحبل الله والاجتماع على كلمته، وضرورة نبذ الفرقة والاختلاف بين المسلمين، وتنسجم كذلك مع سعة رحمة الله، وسعة دائرة الإسلام، بخلاف النظرة الأخرى التي تقصر الجنة على فئة من المسلمين دون غيرهم، داعية إلى إهدار دماء الآخرين واستباحتها.

ولاجتماع كلمة المسلمين هذه كان للإمام الغزالي نظرة دقيقة في غاية الأهمية للتعايش بين المذاهب الإسلامية، أودعها كتابه «إحياء علوم الدين»، حاصلها أنه استشكل وجوب الحسبة على الفرق الأخرى، مع أن كل مذهب يرى أنه على الحق وأن الآخر مبتدع مخطئ، وإذا تم الاحتساب هنا انجر الأمر إلى الفتن والاضطرابات، فأجاب عن ذلك بقوله «ينظر إلى البلدة التي فيها أُظهرت تلك البدعة: فإن كانت البدعة غريبة والناس كلهم على السنة، فلهم الحسبة عليه بغير إذن السلطان، وإن انقسم أهل البلد إلى أهل البدعة وأهل السنة وكان في الاعتراض تحريك فتنة بالمقاتلة، فليس للآحاد الحسبة في المذاهب إلا بنصب السلطان، فإذا رأى السلطان الرأي الحق ونصره وأذن لواحد أن يزجر المبتدعة عن إظهار البدعة كان له ذلك وليس لغيره»[101].

فإنكار الآحاد والعوام على المذاهب الأخرى المنتشرة في المدينة فيه تحريك للفتنة بالمقاتلة، ولا بد من منعه، ولا يكون الإنكار هنا إلا بتدخل السلطان، لا بترك الإنكار بيد الآحاد والعوام.

وهذه النظرة الداعية للتعايش بين المذاهب، وكف أيدي العوام والجهال، بل وأيدي آحاد العلماء عن تحريك الفتن، نظرة متميزة للغاية في القرن الخامس الهجري، إن لم نقل في التاريخ الإسلامي برمته.

ثانياً: أسباب تميز صاحبها عن أهل عصره فيها:

ويرجع ذلك إلى جملة أمور في نظري:

1. سعة علوم الإمام الغزالي: فقد كان عالما متفننا في الفقه والأصول والعقائد والمنطق واللغة وغير ذلك، واجتمع فيه الذكاء الحاد مع الحكمة الثاقبة مع ما مضى من علوم، مما أورثه سعة أفق وقوة فهم للشريعة بعلومها، فصار تميزه واضحا عن جل علماء عصره، ومن نظر في ترجمته عند المؤرخين، ونظر في قوة مصنفاته وعمقها وتفننها وقارن ذلك بمصنفات الإمام عبد القاهر البغدادي أو الإمام أبي يعلى الحنبلي ظهر له ذلك واضحا.

2. محاربة الإمام الغزالي للتقليد وتحرره من سيطرة المجتمع والعوام: لم يكن الإمام الغزالي عالما تقليديا مدرسيا، حاله حال غيره من علماء عصره، يدرس ويصنف كما اعتاد علماء عصره، بل كان عالما متحررا من ربقة التقليد وسيطرة الموروث، منذ أن بدأ طريق العلم، فاسمع يقول عن نفسه في «المنقذ من الضلال»: «ولم أزل في عنفوان شبابي –منذ راهقت البلوغ، قبل بلوغ العشرين إلى الآن، وقد أناف السن على الخمسين– أقتحم لجة هذا البحر العميق، وأخوض غمرته خوض الجسور، لا خوض الجبان الحذور، وأتوغل في كل مظلمة، وأتهجّم على كل مشكلة، وأتقحّم كل ورطة، وأتفحص عن عقيدة كل فرقة، وأستكشف أسرار مذهب كل طائفة، لأميز بين محق ومبطل، ومتسنن ومبتدع، لا أغادر باطنياً إلا وأحب أن أطلع على باطنيته، ولا ظاهرياً إلا وأريد أن أعلم حاصل ظاهريته، ولا فلسفياً إلا وأقصد الوقوف على كنه فلسفته، ولا متكلماً إلا وأجتهد في الإطلاع على غاية كلامه ومجادلته، ولا صوفياً إلا وأحرص على العثور على سر صفوته، ولا متعبداً إلا وأترصد ما يرجع إليه حاصل عبادته، ولا زنديقاً معطِّلاً إلا وأتحسس وراءه للتنبه لأسباب جرأته في تعطيله وزندقته.

وقد كان التعطش إلى درك حقائق الأمور دأبي وديني، من أول أمري، وريعان عمري، غريزة وفطرة من الله وضعها في جبلتي لا باختياري وحيلتي، وحتى انحلت عني رابطة التقليد، وانكسرت علي العقائد الموروثة على قرب عهد سن الصبا»(102).

وكل هذا الغوص في العلوم والتحرر من التقليد كان مبكرا في حياته كما يصف هو ذلك بقوله في الجملة الأخيرة «على قرب عهد سن الصبا»، أي قبل المرحلة الانقلابية الهائلة في حياته المتمثلة بخروجه من بغداد واعتزاله التعليم والناس، وفيها زاد تحرر الإمام الغزالي من التقليد وانعتاقه من سيطرة الموروث.

كل هذا يجعل الإمام الغزالي متحررا تماما من سيطرة المجتمع والعوام والدهماء عليه وعلى أفكاره، إن في بغداد لخوضه في العلوم خوض الجسور كما وصف، ولنبذه التقليد، وإن بعد ذلك لما تمثله تلك الحالة الاعتزالية على فكره وشخصيته النفسية والعلمية.

ولذا فإن ما وقع فيه بعض العلماء في القرن الخامس –من التأثر بواقع المجتمع والفتنة فيه بين السنة والشيعة أو بين الأشعرية والحنابلة، مما أدى ببعضهم إلى المشاركة في بعض تلك الفتن والانغماس فيها، بل وافتعالها أحيانا والتحريض عليها أحيانا أخرى– كان الإمام الغزالي أبعد ما يكون عنه.

وإذا علمنا أنه صنف «الاقتصاد في الاعتقاد» في دمشق بعد خروجه من بغداد، وصنف «فيصل التفرقة» بعد ذلك بسنوات طويلة، أدركنا أن تحرره من التقليد ومن سيطرة المجتمع كان عاملا هاما للغاية في تميزه عن علماء عصره، وقدرته الواضحة على إنكار تلك الحالة المزرية إنكارا شديدا.

3. ضعف تأثير الاتجاه النصي عليه: كانت أكثر علوم الإمام الغزالي علوما عقلية كلامية، أو فقهية أصولية، فيها إعمال للذهن وتحريك له، وأخذ ورد ومناقشات ومطارحات، مما يعني ضعف تأثير الاتجاه النصي عليه المتمثل في تلك الحقبة في أكثر الحنابلة والمحدثين، وموقفهم من المخالف حازم في أكثر الأحيان كما هو مشهور.

ويظهر هذا جليا في ضعف الحديث وعلومه عند الإمام الغزالي، وقوة مطارحاته العقلية للمخالفين.

4. انغماسه في مناقشات الفرق الخارجة عن دائرة الإسلام: كانت مناقشات الإمام الغزالي للفرق الخارجة عن دائرة الإسلام في نظره مناقشات قوية دقيقة متينة، تُنبي عن عمق فهمه لمذاهب المخالفين، وقد كانت تلك خطته مع كل مخالف يتصدى للرد عليه، أن يغوص في درسه وفهمه للنهاية، وقد صرح بذلك في «المنقذ من الضلال» فقال: « ثم إني ابتدأت – بعد الفراغ من علم الكلام – بعلم الفلسفة، وعلمت يقيناً: أنه لا يقف على فساد نوع من العلوم، من لا يقف على منتهى ذلك العلم، حتى يساوي أعلمهم في أصل ذلك العلم، ثم يزيد عليه، ويجاوز درجته فيطلع على ما لم يطلع عليه صاحب العلم، من غوره وغائله، وإذ ذاك يمكن أن يكون ما يدعيه من فساده حقاً»[103].

فمناقشاته للآخرين لا تكون إلا بعد أن يتجاوز في فهمه لعلومهم كبار علمائهم، وهي رتبة قل من يحصلها في التاريخ، فضلا عن القرن الخامس الهجري، ولذا كان رده على الفلاسفة متميزا فريدا، إذ لم يتعرض لذلك العلماء قبله كما تعرض هو له، وقد صرح بذلك بقوله: « ولم أر أحداً من علماء الإسلام صرف عنايته وهمته إلى ذلك، ولم يكن في كتب المتكلمين من كلامهم – حيث اشتغلوا بالرد عليهم – إلا كلمات معقدة مبددة ظاهرة التناقض والفساد، لا يظن الاغترار بها بعاقل عامي، فضلاً عمن يدعي دقائق العلم، فعلمت أن رد المذهب قبل فهمه والإطلاع على كنه رمي في عماية، فشمرت عن ساق الجد في تحصيل ذلك العلم من الكتب...» [104].

ومثل هذا يقال في رده على الباطنية كذلك، فكأنه وقد خبر الفرق البعيدة عن دائرة الإسلام وفهمها ودقق في مواضع تكذيبها للرسول الكريم ﷺ، استهون ما عند الفرق الإسلامية القريبة، كالشيعة والمعتزلة والكرامية وغيرهم، ورأى أن الاختلاف بين هذه الفرق داخل في الدائرة الإسلامية مقارنة بالاختلاف مع الفلاسفة والباطنية.

ولما مضى وجدناه يحتاج إلى مقولات المعتزلة والكرامية والشيعة في الرد على الفلاسفة، ويصرح بأن الخلاف معهم في التفصيل لا في أصول الدين، فلا بد من الاجتماع ضد الفلاسفة بجميع تلك الفرق، قال في بيان منهجه في الرد على الفلاسفة: «فأُبطل عليهم ما اعتقدوه (أي الفلاسفة) مقطوعا بإلزامات مختلفة، فألزمهم تارة مذهب المعتزلة، وأخرى مذهب الكرامية، وطورا مذهب الواقفية، ولا أنتهض ذابا عن مذهب مخصوص، بل أجعل جميع الفرق إلبا واحدا عليهم، فإن سائر الفرق ربما خالفونا في التفصيل، وهؤلاء يتعرضون لأصول الدين، فلنتظاهر عليهم، فعند الشدائد تذهب الأحقاد»[105].

وتظهر الجملتان الأخيرتان الطريقة التي يتعامل بها الإمام الغزالي مع الفرق الإسلامية، إذ يقرر أن اختلاف أهل السنة معهم في التفصيل لا في الأصول، ولا بد من الاجتماع للذب عن الأصول ضد الفلاسفة، ولو كان هناك اختلاف وأحقاد، فلا بد من زوالها هنا، لشدة شُبَه الفلاسفة وقوة آرائهم.

ويكاد هذا النص يكون قاطعا في فهم سبب تميّز الإمام الغزالي عن علماء عصره في نظرته للفرق الإسلامية، إذ لم يتعرض أحد منهم لمناقشة الفلاسفة والرد عليهم، ولذلك لم ير البون الواسع بينهم وبين الفرق الإسلامية، لكن الغزالي لما خبر الفلاسفة رأى فرقا كبيرا بين مناقشتهم والرد عليهم وبين مناقشة غيرهم من الفرق الإسلامية، كما قد صار جليا واضحا.

الخاتمـة:

لقد صار جليا انتشار التكفير والفتن في مدينة بغداد في القرن الخامس الهجري، بحيث تميزت في ذلك من حيث الجغرافيا والتاريخ، فلا أظن أن مدينة تقاربها في كثرة الفتن والاضطرابات بين الفرق الإسلامية آنذاك، ولا أظن أن تلك الحالة مرت بها قبل ذلك، فلذا كانت متميزة بتلك الفتن والتكفيرات.

وصار جليا أن طبقات من المجتمع كانت تشترك في تلك الفتن والتكفيرات: طبقة الحكام والسلاطين، وطبقة العلماء، وطبقة العوام والدهماء، بحيث لا يمكن تمييز المحرك لذلك والمؤثر في استمراره بوضوح، وإن أمكن ظهور يد الدهماء وسيطرتهم على الحالة المذهبية في كثير من الأحيان، بحيث لا نجد رفضا واضحا حازما من طبقة العلماء لتصرفاتهم المشينة أحيانا.

بل لقد كان للعلماء أثر واضح أيضا في تلك الفتن، بإسرافهم في التكفير وتوسعهم في ذلك وغلوهم، بحيث دخلت جل الفرق الإسلامية المخالفة في دائرة الكفر، وأخرجت من دائرة الإسلام.

إلا أن الغزالي –بسعة أفقه وتفنن علومه وحدة ذكائه وتحرره من سيطرة المجتمع وربقة التقليد وقوة اطلاعه على مذاهب الفلاسفة والباطنية ومطارحته لهم– كان له موقف آخر مختلف تماما عن موقف العلماء وانجرافات الدهماء، فقد فصل في هذه القضية تفصيلا رائقا في كتبه، مضيقا دائرة الكفر، محددا شروط العالم المتصدي للتكفير، مقعدا قواعد أساسية تنفر من التسرع في التكفير والتجرؤ عليه، مما جعل نظرته متميزة غاية التميز عن أهل عصره.

وإذ قد أضحت بعض مدن المسلمين في أيامنا هذه تشبه بغداد من وجه ومن وجوه، ولا تختلف مواقف الحكام والعلماء والدهماء عن تلك المواقف كثيرا، إذ ما زال بعض السياسيين مستفيدين من واقع فوضى التكفير، ولا زال الدهماء وأشباههم من العلماء وطلابهم مندفعين في تكفير الآخرين مسرفين في ذلك، ولا رادع لهم ولا ضوابط تضبطهم، فإن سحب نظرة الإمام الغزالي إلى عصرنا لمعالجة هذه الفوضى والتصدي لها، وبيان حدود الكفر وضوابط المتصدي له في غاية الأهمية والضرورة.

إن غياب شخصية معتدلة متزنة تشبعت بعلوم الإسلام وتحررت من ربقة التقليد، وانعتقت من سيطرة الدهماء، جعل الفوضى التكفيرية تمتد وتتوسع لتشمل مظاهر جديدة مع وسائل الاتصال الحديثة، فظهرت في الكتب والفضائيات والتسجيلات والمقالات والمواقع المتنوعة على الشبكة العنكبوتية.

إن التمثل بنظرية الإمام الغزالي في زماننا كافية لحل كثير من مشكلات التطرف والتعصب والانغلاق في المجتمع الإسلامي، ليرجع صافيا نقيا متعايشا مع الآخر.

الهوامش:

(1) انظر: إسماعيل بن عمر بن كثير (ت774هـ(، **البداية والنهاية**، بيروت، دار الفكر، 1978، في حوادث سنة 347هـ 233/11 حيث يقول: «وقد امتلأت البلاد رفضاً وسباً للصحابة من بني بويه وبني حمدان والفاطميين وكل ملوك البلاد: مصراً وشاماً وعراقاً وخراسان وغير ذلك من البلاد... وكذلك الحجاز وغيره، وغالب بلاد المغرب، فكثر السب والتكفير منهم للصحابة».

(2) كان سب الصحابة سببا لفتنة عام 346هـ حيث قتل فيها من الفريقين الكثير كما يذكر ابن كثير في البداية والنهاية ج11 ص232، وكان إقامة الشيعة لشعائرهم في عاشوراء سنة 353هـ سببا لفتنة أخرى أدت إلى قتال شديد بينهم وبين أهل السنة وانتهبت الأموال كما يذكر ابن الجوزي في المنتظم ج 7 ص19، وفي سنة 363هـ لما كان الشيعة على عادتهم في عاشوراء، تحرش بهم أهل السنة «فأركبوا امرأة وسموها عائشة، وتسمى بعضهم بطلحة وبعضهم بالزبير، وقالوا: نقاتل أصحاب علي، فقتل بسبب ذلك خلق كثير» كما يذكر ابن كثير في البداية والنهاية ج11 ص275.

(3) ابن كثير، **البداية والنهاية** ج12ص 2.

(4) ابن كثير، **البداية والنهاية** ج12ص6.

(5) ابن كثير، **البداية والنهاية** ج12ص28.

(6) ابن كثير، **البداية والنهاية** ج12ص31.

(7) ابن كثير، **البداية والنهاية** ج12ص36.

(8) ابن كثير، **البداية والنهاية** ج12ص49.

(9) ابن كثير، **البداية والنهاية** ج12ص56.

(10) ابن كثير، **البداية والنهاية** ج12ص59.

(11) ابن كثير، **البداية والنهاية** ج12ص62، وانظر: عز الدين علي بن محمد بن الأثير (ت630هـ(**الكامل في التاريخ**، بيروت، دار صادر، 1982م، ج9ص576-578.

(12) ابن كثير، **البداية والنهاية** ج12ص63.

(13) ابن كثير، **البداية والنهاية** ج12ص64.

(14) ابن كثير، **البداية والنهاية** ج12ص69.

(15) ابن الأثير، **الكامل** ج9ص632، وانظر: ابن الجوزي، **المنتظم** ج8ص172.

(16) ابن الجوزي، **المنتظم** ج9ص29.

(17) ابن الجوزي، **المنتظم** ج8ص205.

(18) ابن الجوزي، **المنتظم** ج8ص235-236 وابن كثير، **البداية والنهاية** ج12ص91.

(19) انظرها على التوالي عند ابن كثير، **البداية والنهاية** ج12ص134، ص135، ص145، ص147، ص117، ص127.

(20) ابن الأثير، **الكامل** ج9ص614.

(21) ابن كثير، **البداية والنهاية** ج12ص66، وقد كان جل أهل السنة في بغداد من الحنابلة في القرن الخامس، يشهد على ذلك «الاعتقاد القادري» الآتي، ورسالة نظام الملك إلى أبي إسحق الشيرازي حول فتنة ابن القشيري بين الحنابلة والأشعرية وفيها أنه لا يريد الميل إلى جهة دون جهة في المذاهب لسد باب الفتنة، وأن الغالب في بغداد مذهب الإمام أحمد ومحله معروف بين الأئمة وقدره معروف في السنة، انظر: ابن الجوزي، **المنتظم** ج8ص312، وابن كثير، **البداية والنهاية** ج12ص117، وهذه الرسالة سنة 470هـ، أي بعد قيام النظامية وظهور قوة الأشعرية.

(22) ابن كثير، **البداية والنهاية** ج12ص115.

(23) ابن الجوزي، **المنتظم** ج8ص305.

(24) ابن الجوزي، **المنتظم** ج8ص 312

(25) ابن الجوزي، **المنتظم** ج9ص131، وابن كثير، **البداية والنهاية** ج12ص117.

(26) انظر: ابن الأثير، **الكامل** ج10ص124.

(27) ابن كثير، **البداية والنهاية** ج12ص162.

(28) ابن الجوزي، **المنتظم** ج9ص90.

(29) ابن كثير، **البداية والنهاية** ج12ص160.

(30) ابن الجوزي، **المنتظم** ج7ص287.

(31) ابن الجوزي، **المنتظم** ج7ص287.

(32) ابن الجوزي، **المنتظم** ج7ص289، وابن كثير، **البداية والنهاية** ج12ص7.

(33) انظر نص هذا الاعتقاد عند ابن الجوزي في **المنتظم** ج8ص110، وانظر: ابن كثير، **البداية والنهاية** ج12ص26.

(34) ابن الجوزي، **المنتظم** ج8ص110.

(35) ابن الجوزي، **المنتظم** ج 8ص110.

(36) أبو الحسين محمد بن أبي يعلى (ت526هـ(، **طبقات الحنابلة**، تحقيق: محمد حامد الفقي، بيروت، دار المعرفة، ج2،

ص193.

(37) ابن كثير، **البداية والنهاية** ج12ص49.

(38) انظر: ابن الجوزي، **المنتظم** ج8ص248-249.

(39) ابن كثير، **البداية والنهاية** ج12ص115.

(40) انظر: ابن كثير، **البداية والنهاية** ج12ص93، وفيه التكفير، لكن عند ابن الجوزي في **المنتظم** ج8ص239-240 اللعن، ولم يصرح بالتكفير.

(41) أبو منصور عبد القاهر بن طاهر التميمي البغدادي (ت429هـ(، **أصول الدين**، تحقيق: أحمد شمس الدين، بيروت، دار الكتب العلمية، 2002 (ط1) ص359.

(42) أبو منصور عبد القاهر بن طاهر التميمي البغدادي (ت429هـ(، **الفرق بين الفرق**، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، بيروت، المكتبة العصرية، 1995م، ص357.

(43) البغدادي، **أصول الدين** ص365.

(44) البغدادي، **الفرق بين الفرق**، ص328.

(45) البغدادي، **الفرق بين الفرق** ص328.

(46) البغدادي، **الفرق بين الفرق** ص329.

(47) البغدادي، **الفرق بين الفرق** ص154.

(48) البغدادي، **الفرق بين الفرق** ص56.

(49) البغدادي، **الفرق بين الفرق** ص345.

(50) البغدادي، **الفرق بين الفرق** ص146.

(51) أبو يعلى محمد بن الحسين بن محمد بن خلف الفراء الحنبلي (ت456هـ(، **المعتمد في أصول الدين**، تحقيق: د. وديع حداد، بيروت، دار المشرق، 1974م (ط1) ص 267، 268.

(52) أبو يعلى، **المعتمد** ص 267.

(53) أبو يعلى، **المعتمد** ص261.

(54) أبو يعلى، **المعتمد** ص476.

(55) أبو يعلى، **المعتمد** ص260.

(56) أخرجه أبو بكر محمد بن الحسين الآجري (ت360هـ(في «**الشريعة**»، تحقيق: عبد الله الدميجي، الرياض، دار الوطن، 1999م (ط2)، ج5ص2517 برقم 2008 بهذا اللفظ، وابن أبي عاصم، عمر بن أبي عاصم الضحاك بن مخلد (ت287هـ(في «**السنة**»، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، بيروت، المكتب الإسلامي، 1993 (ط3)، ج2ص474 برقم 979، من طريق محمد بن أسعد التغلبي عن عبثر بن القاسم عن حصين بن عبد الرحمن عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي به، وهو حديث ضعيف جدا، للتغلبي، قال فيه أبو زرعة والعقيلي: منكر الحديث، انظر: العقيلي، الضعفاء ج4 ص30.

(57) أخرجه أبو يعلى، أحمد بن علي بن المثنى الموصلي في **المسند**، تحقيق: حسين سليم أسد، دمشق، دار المأمون، 1984م (ط1) ج4ص459، وابن أبي عاصم في **السنة** ج2ص475 وغيرهما من طريق عمران بن زيد التغلبي عن الحجاج بن تميم عن ميمون بن مهران عن ابن عباس مرفوعا بلفظ: « يكون في آخر الزمان قوم ينبزون الرافضة، يرفضون الإسلام ويلفظونه، فاقتلوهم فإنهم مشركون». والحجاج بن تميم ضعيف، وقد ضعف هذا الحديث ابن الجوزي في **العلل المتناهية في الأحاديث الواهية**، تحقيق: خليل الميس، بيروت، دار الكتب العلمية، 1983 (ط1) ج1ص166.

(58) أبو يعلى، **المعتمد** ص269.

(59) أبو حامد محمد بن محمد الغزالي (ت505هـ(، **فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة**، تحقيق: سليمان دنيا، القاهرة، دار إحياء الكتب العربية، 1961م (ط1)، ص134.

(60) الغزالي، **فيصل التفرقة** ص134.

(61) الغزالي، **فيصل التفرقة** ص 175 وما بعدها.

(62) الغزالي، **فيصل التفرقة** ص187.

(63) الغزالي، **فيصل التفرقة** ص188.

(64) وأصول العقائد تشمل: الإيمان بالله وبرسوله وباليوم الآخر، والفروع: ما عدا ذلك.

(65) الغزالي، **فيصل التفرقة** ص191.

(66) الغزالي، **فيصل التفرقة** ص 190-191.

(67) أبو حامد محمد بن محمد الغزالي (ت505هـ(، **الاقتصاد في الاعتقاد**، تحقيق: أنس الشرفاوي، جدة، دار المنهاج، 2008 (ط1) ص307.

(68) الغزالي، **فيصل التفرقة** ص199.

(69) الغزالي، **فيصل التفرقة** ص198.

(70) الغزالي، **فيصل التفرقة** ص199.

(71) الغزالي، **فيصل التفرقة** ص201.

(72) الغزالي، **فيصل التفرقة** ص133.

(73) أخرجه الترمذي في كتاب الإيمان، باب ما جاء في افتراق هذه الأمة (2640) وأبو داود في كتاب السنة باب شرح السنة (4596) وغيرهم، وقد قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(74) أبو المظفر الإسفراييني (ت471هـ(**التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين**، تحقيق: محمد زاهد الكوثري، القاهرة، مطبعة الأنوار، 1940م، ص10.

(75) أبو الحسين محمد بن أحمد بن عبد الرحمن الملطي الشافعي (ت377هـ(، **التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع**، تحقيق محمد زاهد الكوثري، القاهرة، المكتبة الأزهرية للتراث، 1993م، ص 13.

(76) الغزالي، **فيصل التفرقة** ص206-207.

(77) أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى العقيلي المكي (ت322هـ(، **الضعفاء الكبير**، تحقيق عبد المعطي قلعجي، بيروت، دار الكتب العلمية (ط1) ج4ص201.

(78) أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي (ت597هـ(، **الموضوعات**، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان، المدينة المنورة، المكتبة السلفية، 1966م (ط1)، ج1 ص267.

(79) الغزالي، **فيصل التفرقة** ص207.

(80) الغزالي، **فضائح الباطنية** ص146 -149.

(81) الغزالي، **فيصل التفرقة** ص133.

(82) الغزالي، **فيصل التفرقة** ص131.

(83) الغزالي، **فيصل التفرقة** ص131-132.

(84) الغزالي، **الاقتصاد** ص305

(85) الغزالي، **فيصل التفرقة** ص417

(86) الغزالي، **الاقتصاد** ص305.

(87) الغزالي، **الاقتصاد** ص306.

(88) الغزالي، **الاقتصاد** ص305.

(89) الغزالي، **فيصل التفرقة** ص197.

(90) الغزالي، **الاقتصاد** ص302.

(91) الغزالي، **الاقتصاد** ص307، **وفيصل التفرقة** ص 196.

(92) الغزالي، **فيصل التفرقة** ص196.

(93) الغزالي، **الاقتصاد** ص 308.

(94) الغزالي، **الاقتصاد** ص307.

(95) الغزالي، **فضائح الباطنية** ص150.

(96) الغزالي، **الاقتصاد** ص305.

(97) انظر: البغدادي، **أصول الدين** 365.

(98) أبو يعلى، **المعتمد** ص268.

(99) الغزالي، **الاقتصاد** 305.

(100) انظر: البغدادي، **الفرق بين الفرق** ص357.

(101) الغزالي، **إحياء علوم الدين**، بيروت، دار المعرفة ص327.

(102) أبو حامد محمد بن محمد الغزالي (ت505هـ(، **المنقذ من الضلال**، تحقيق: محمود بيجو، دمشق، مطبعة الصباح، 1992 (ط2) ص30-31.

(103) الغزالي، **المنقذ من الضلال** ص41.

(104) الغزالي، **المنقذ من الضلال** ص41.

(105) أبو حامد محمد بن محمد الغزالي (ت505هـ(، **تهافت الفلاسفة**، تحقيق: محمود بيجو، دمشق. ص16.